

المملكة المغربية

وزارة العدل والحريات

مديرية الشؤون المدنية

رسالة دورية عدد:

69 سر 2

بسم الله الرحمن الرحيم



27 يونيو 2015

من وزير العدل والحريات

إلى السادة:

- الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف
- الرئيسين الأولين لمحكمتي الاستئناف الإداريتين
- رؤساء المحاكم الابتدائية
- رؤساء المحاكم الإدارية

الموضوع: تنظيم مداومة لتلقي نظائر محاضر العمليات الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء الغرف المهنية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، تبعا للرسالة الدورية الموجهة للسادة الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف والوكلاء العامين للملك لديها والرئيسين الأولين لمحكمتي الاستئناف الإداريتين ورؤساء المحاكم الابتدائية ووكلاء الملك لديها ورؤساء المحاكم الإدارية بشأن التعبئة للاستحقاقات الانتخابية لسنة 2015، أذكركم بأن المادة 273 من القانون رقم 97-9 المتعلق بمدونة الانتخابات كما تم تغييره وتتميمه تنص على أنه، بالنسبة لغرف الفلاحة، يحتفظ بنظير واحد من محضر العمليات الانتخابية لكل مكتب من مكاتب التصويت في محفوظات مقر الدائرة الانتخابية، وبالنظير الثاني في مكتب الإقليم المنتمية إليه الدائرة الانتخابية، أما النظير الثالث المصحوب بالأوراق المثبتة فيوضع في ظرف مختوم ويوجه إلى المحكمة الإدارية التابعة لنفوذها الدائرة الانتخابية، ثم يوضع ضمن نفس الكيفيات محضر إحصاء الأصوات والإعلان عن نتائج الاقتراع الموقع عليه من طرف رئيس وأعضاء المكتب المركزي وكذا من طرف رؤساء جميع مكاتب

التصويت الملحقة بالمكتب المذكور، ويوجه إلى نفس الأماكن التي وجهت إليها محاضر مكاتب التصويت.

أما بالنسبة لغرف التجارة والصناعة والخدمات وغرف الصناعة التقليدية وغرف الصيد البحري فيحتفظ بنظير من محضر العمليات الانتخابية لكل مكتب من مكاتب التصويت في مقر هذا المكتب ويوضع النظير الثاني المضافة إليه الأوراق المتنازع فيها والملغاة والأوراق غير القانونية في ظرف مختوم يوقعه رئيس وأعضاء مكتب التصويت ويوجه في الحال إلى لجنة الإحصاء، ويودع النظير الثالث بكتابة ضبط المحكمة الإدارية التابعة لها الدائرة الانتخابية (المادة 274). كما تثبت عمليات إحصاء الأصوات وإعلان النتائج بمحضر يوقعه رئيس وأعضاء لجنة الإحصاء المحدثه بمقر العمالة أو الإقليم ويسلم نظير منه إلى العامل للاحتفاظ به في مقر العمالة أو الإقليم، ويوجه في الحال إلى المحكمة الإدارية التابعة لنفوذها العمالة أو الإقليم نسخة موضوعة مع جميع الأوراق الملحقة في ظرف مختوم وموقع عليه، كما يوجه في الحال نظير موضوع كذلك في ظرف مختوم وموقع إلى مقر الدائرة الانتخابية.

وتبعا لذلك، فإنه من المتعين على كافة رؤساء المحاكم الإدارية بالمملكة تنظيم مداومة طيلة ليلة الجمعة 7 غشت 2015 ويوم السبت 8 غشت 2015 قصد تلقي المحاضر المشار إليها، وأهيب بكم أن تولوا هذه العملية كل ما تستحقه من فائق الحرص والعناية، كما أحتكم على اتخاذ كل ما يلزم من أجل تطبيق فحوى الدورية بكل دقة، والسلام.

وزير العدل والحريات

المصطفى الرميد